اما جسم كما هو راى القائل بالسطح واما بعد مجرد كما هو راى القائل به وهذا الخلاف انما هو في الخلاء داخل العالم بناء على كونه متقررا
قطعا وان تقرر هل يقتضي وجود هو في الخارج اولا واما الخلاء خارج العالم فمتفق عليه اذ لا تقرر هناك بحسب نفس الامر
فالنزاع فيما وراء العالم انما هو في التسمية بالبعد فانه عند الحكماء عدم محض ونفي صرف يثبته الوهم ويقدره من عند نفسه
ولا عبرة بتقدير الذي لا يطابق نفس الامر فحقه ان لا يسمى بعدا ولا خلاء ايضا وعند المتكلمين هو بعد موهوم كما هو المفروض
فيما بين الاجسام على رايهم لهم في اثبات جواز الخلاء بمعنى المكان الخالي عن الشاغل وجهان الاول انه لا يمتنع وجود
صفحة ملساء والا لزم اما عدم اتصال الاجزاء او ذهاب الزوايا الى غير النهاية بيان ذلك ان الصفحة الملساء هي ما
يكون اجزاؤها المفروضة متساوية في الوضع ومتصلة بحيث لا يكون بين تلك الاجزاء فرج سواء كانت نافذة وتسمى
مساما او غير نافذة وتسمى زوايا واذا فرضنا صفحة تساوى وضع اجزائها فان كانت ملساء فذاك والا فعدم
ملاستها اما لعدم الاتصال بين الاجزاء بالحقيقة وهو باطل فان صفحة الجسم وان جاز ان يكون فيها مسام نافذة الا انه لا بد
ان يكون بين كل منفذين او بين منفذين فقط من منافذها سطح متصل هو كاف لما نحن بصدده والا كانت الصفحة عبارة
عن اجزاء متفرقة متفاصلة في الحقيقة وانه باطل بالبديهة واما لوجود الزوايا بين اجزائها فنضع فيها اجزاء اخرى فان انتفت
الزوايا حصل المطلوب والا صارت اصغر مما كانت فنضع فيها اجزاء اخرى فاما ان تنتفي او يذهب الزوايا في الانقسام
بالفعل الى غير النهاية والثاني باطل فتعين الاول فصارت الصفحة ملساء قال الامام الرازي في الاربعين عدم الاستواء
في السطح اما بسبب اختلاف اجزائه في الارتفاع والانخفاض او بسبب حصول المسام فيه اما الاول فلا بد ان
يكون بسبب سطوح صغار يتصل بعضها ببعض لا على الاستقامة بل على الزاوية ولا بد من الانتهاء الى سطوح صغار
مستوية والا لزمت الزوايا الى غير النهاية وهو محال واما حصول المسام في اجزاء السطح فانه وان جاز الا انه لا بد ان
يحصل بين كل منفذين سطح متصل والا لزم كون السطح مركبا من نقط متفرقة وذلك محال فوجب القول بسطوح مستوية
ولا يمتنع مماستها لمثلها والا لم يكن التماس الا للاجزاء التي لا تتجزى بعينها اذا اطبقنا صفحة ملساء على مثلها وجب ان يتماسا بتمامهما او
ان يتماس شيء منقسم في جهتين من احديهما لنظيره من الاخرى والا لم يكن التماس الحاصل بينهما الا للاجزاء التي لا تتجزى اصلا وانتم لا تقولون به
اي بتماس الاجزاء التي لا تتجزى لاستحالتها عندكم واذا ثبت جواز التماس بينهما اما بالتمام او بالبعض الذي هو ايضا صفحة ملساء
فنقول ولا يمتنع رفع احديهما عن الاخرى دفعة بان يرتفع جميع جوانبها معا اذ لو ارتفع بعض احديهما دون البعض لزم الانفكاك بين
اجزاء الصفحة العليا فانه اذا ارتفع بعض اجزائها عن السفلى ولم يرتفع عنها الجزء المتصل بذلك المرتفع انفك احدهما عن الآخر
بالضرورة على قياس ما ذكروه في نفي الجزء من تفكك الرحى وهكذا نقول في ساير الاجزاء فيجب ارتفاعها باسرها معا بلا تخلف
بل دفعة واحدة وايضا فاي جزء من اجزاء الصفحة العليا ارتفع عن السفلى دفعة واحدة لو لم يكن صفحة منقسمة في جهتين
كان ذلك الجزء المرتفع جزءا لا يتجزى او ما في حكمه وهو ممنوع عندكم فقد ثبت امكان ارتفاعها عنها دفعة واحدة فاذا فرضنا
ارتفاعها عنها كذلك وقع الخلاء فيما بين الصفحتين ضرورة وانه لم يكن فيما بينهما جسم آخر والا لزم تداخل الاجسام وان الهواء او جسما
غيره انما ينتقل اليه من الاطراف ويمر بالاجزاء بالتدريج ويصل بالآخرة الى الوسط فعنده كونه على الاطراف يكون الوسط خاليا
عن الشاغل هو المطلوب وهذا الوجه الزامي مبني على ما هو مسلم عند الخصم لا برهاني مركب مما هو حق بحسب نفس الامر فان عند المتكلم
لا يجب انتقال الهواء اليه اي الى الوسط من الاطراف بل قد يخلقه الله تعالى فيه دفعة فلا يلزم خلوه عن الشاغل اصلا وايضا يجوز عن

ان يكون

ان يكون الصفحة اجزاء لا تتجزى فيها مسام صغيرة مملوة بالهواء فينفذ الى الوسط ذلك الهواء ويشغله الا ان يكون
هناك شيء منقسم هو منطبق على مثله حتى يلزم خلوه بل المنطبق اجزاء لا تتجزى متفاصلة على مثلها فاذا ارتفع واحد منها في
نظيره اتصل الهواء به المجاور له في المسام الضيقة جدا وانت تعلم انه اذا كان المقصود بهذا الوجه الالزام للحكماء فلا حاجة
الى ذلك التكلف في اثبات الصفحة الملساء فانهم معترفون بجوازها بل بوجودها ايضا ولا يتم هذا الالزام عليهم الا ببيان
الارتفاع دفعة اي في آن واحد والحكيم يمنعه بل يحكم باستحالته فان الارتفاع حركة وكل حركة عنده في زمان اذ لا بد ان يكون الحركة
على مسافة منقسمة يقع بعضها مقدم على قطع الجميع فلا يتصور وقوع الحركة في آن بل في زمان وانه اي الزمان منقسم الى غير النهاية
اي لا ينتهي في الانقسام الى حد يقف عنده ففي زمان ارتفاعها يسلك الهواء من طرفيها الى الوسط فلا يلزم خلوه لا يقال
اذا رفعنا الصفحة حصل اللامماسة التي هي آنية عندهم ويلزم الخلو لان الحركة تدريجية فيصح الالزام لانا نقول اللامماسة
وان كانت آنية كالمماسة الا انها لا تحصل الا بعد الحركة كما ان المماسة حصلت في آن بعد الحركة فابتداء الحركة الموجبة للا
مماسة في آن هو جوفيه المماسة فلا يوجد اللامماسة الا في آن آخر ولا بد ان يكون بين الآنين زمان ففي ذلك الزمان يتحرك الجسم
من الطرف الى الوسط فلا الزام الثاني من الوجهين الدالين على جواز الخلاء انه لولا وجود الخلاء فيما بين الاجسام
لتصادمت اجسام العالم باسرها وتحركت بحركة بقة مثلا وان كانت تلك الحركة قليلة جدا واللازم باطل
بالضرورة بيان الشرطية ان الجسم المتحرك كالبقة ينتقل من مكانه بحركته الى مكان آخر والغرض انه اي ذلك المكان
الآخر مملو بجسم آخر اذ المفروض ان لا خلاء فيما بين الاجسام وهو اعني ذلك الجسم الآخر ينتقل من مكانه البتة اذ لا
يتداخل جسمان ضرورة ولا ينتقل الجسم الآخر الى مكان الجسم الاول لان انتقاله اليه مشروط بانتقال الاول عنه
لئلا يلزم تداخلهما وانتقاله عنه اي انتقال الاول عن مكانه مشروط بانتقال هذا الجسم الآخر من مكانه اليه اي الى
مكان الاول لئلا يخلو مكانه عنه فيمكن انتقال الاول اليه فيدور لان كل واحد من الانتقالين مشروط بالآخر وموقوف
عليه فهو اي الجسم الآخر اذن ينتقل الى مكان جسم آخر مغاير للاولين والكلام فيه اي في هذا الجسم الثالث كما
في الاول السابق عليه وهو الجسم الثاني اذ لا بد ان ينتقل الثالث عن مكانه حتى يتصور انتقال الثاني اليه ولا
يجوز ان ينتقل الثالث الى مكان الثاني ولا الى مكان الاول لاستلزامه الدور كما عرفت بل الى مكان جسم
رابع فينتقل الكلام اليه وهلم جرا فيتحرك اجسام العالم كلها وهذا الوجه الثاني ايضا كالوجه الاول الزامي مبني
على قواعد الحكماء فان عند المتكلم على تقدير كون العالم مملوا قد يعدم الله تعالى الجسم الذي قدامه اي قدام الجسم المتحرك
حال انتقاله بحركته الى مكان فيملاه المتحرك ويخلق جسما آخر في مكانه اي مكان المتحرك ليملا مكانه فلا يلزم الخلاء
ولا تصادم الاجسام ولا يتم هذا الالزام على الحكماء الا بابطال التخلخل والتكاثف والا جاز ان يتخلخل ما خلفه اي
يزيد مقدار ما خلف المتحرك من الاجسام فيملا مكانه بمقدار الزائد من غير ان ينتقل عن مكانه ويتكاثف ما قدامه
اي ينتقص مقدار ما قدامه من الاجسام فيخلى له مكانا من غير ان ينتقل عن مكانه وبهذا القدر يندفع الالزام الا انه زاد
في البيان فقال الى غاية يطلع ما خلفه او ما قدامه لذلك التخلخل او التكاثف بحسب قوة الحركة وضعفها وتصوير
ان المتحرك في الهواء يدفع الهواء الذي قدامه ويدفع ذلك الهواء هواء آخر وهكذا لكن هذا الدفع يتفاوت ويضعف
الى ان ينتهي الى هواء لا ينقاد للدفع لضعف الدافع فهذا الدافع المتوسط بين ما دفعه وبين ما لم يدفعه يضطر الى

Copyright King Saud University